

وزارة المواصلات

قرار وزاري رقم (723) لسنة 2019

بشأن إعفاء ذوي الإعاقة من دفع الرسوم الحكومية

وزير الدولة لشؤون الخدمات:

- بعد الاطلاع على الدستور الكويتي.
- وعلى المرسوم الأميري الصادر في 12 أغسطس 1986 في شأن اختصاصات وزارة المواصلات وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (79) لسنة 1995 بشأن الرسوم والتكاليف الحكومية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الأميري رقم (5) لسنة 2017 بشأن اختصاصات وزير الدولة لشؤون الخدمات.
- وعلى القرار الإداري رقم (1296) المؤرخ 2018/12/17 بتشكيل فريق عمل من قيادات الوزارة بشأن ذوي الإعاقة.
- وبناء على عرض السيد وكيل الوزارة.
- وعلى ما تقرضه المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايض قرر

مادة أولى mesferlaw.com



يعفى المعاق من دفع كافة الرسوم الحكومية مقابل انتفاعه بالخدمات العامة المقدمة من الوزارة في قطاعات (النقل، الاتصالات والخدمات المساندة، خدمات المشتركين).

مادة ثانية

يقصر الإعفاء المقرر للمعاق في المادة السابقة على تلك الخدمات المقررة لشخصه وليس كصاحب رخصة تجارية.

مادة ثالثة

يلغى كل حكم يتعارض مع احكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

ووزير الدولة لشؤون الخدمات

خالد ناصر الروضان

صدر في : 8 ربيع الآخر 1441 هـ

الموافق : 5 ديسمبر 2019 م